حسين، وقال في ذلك جماعة من الشعراء ما يطول ذكره، من ذلك قول أبي عبدا ابن جابر الأندلسي الأعمى، صاحب شرح الألفية، المشهور بالأعمى والبصير: جَعلُوا لأبناء الرسولِ علامةً *** إنّ العلامةَ شأنُ مَن لم يشهرِ نورُ النُبوّةِ في وسيمِ وجوههِم *** يُغني الشريفَ عن الطراز الأخضرِ([197]) وقال الأديب شمس الدين محمد بن إبراهيم الدمشقي: أطرافُ تيجان أَتَت من سُندس *** خضر بأعلام من الأشرافِ والأَشرف السلطانُ خصّصَهم بها *** شرفاً ليعرفهم من الأطرافِ([198]) وحظّ الفقيه في ذلك إذا سُئل أن يقول: ليس هذه العلامة إلاّ بدعة مباحة، لا يمنع منها من أرادها من شريف وغيره، ولايؤثّر بها من تركها من شريف وغيره. وبالمنع منها لأحد من الناس كائناً من كان ليس أمراً شرعيّاً ; لأنّ الناس مضبوطون بأنسابهم الثابتة، وليس لبس العلامة ممّا ورد به الشرع، فيتّبع إباحةً ومنعاً، أقصى ما في الباب أنّه أحدث التمييز بها لهؤلاء عن غيرهم، فمن الجائز أن يخصّ ذلك بخصوص الأبناء المنتسبين إلى النبي (صلى ا عليه وآله وسلم)، وهم ذريّة الحسن والحسين، ومن الجائز أن يعمّم في كلّ ذرّيته وإن لم ينسبوا إليه كالزينبية، ومن الجائز أن يعمّم في كلّ أهل البيت كباقي العلوية، والجعفرية، والعقيلية، كلّ جائز شرعاً. وقد يستأنس فيها بقوله تعالد:(يأيّها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهنّ من جلابيبهنّ ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين)([199]) فقد استدلّ بها بعض العلماء على تخصيص أهل العلم بلباس يختصّون به، من تطويل الأكمام، وإدارة الطيلسان، ونحو ذلك، ليُعرفوا فيُجلّوا، تكريماً للعلم، وهذا وجه حسن، وا أعلم. (9) هل يدخلون في الوصية على الأشراف ؟ (10) هل يدخلون في الوقت على الأشراف ؟ والجواب: أنّه إن وجد في كلام الموصي والواقف نصّ يقتضي دخولهم أو خروجهم